رابط المادة على منصة باحث

برنامج ما لا يسع جهله)يفتيكم سابقا(رمضان 8341

هل يشترط في صيام المرأة أن تكون انقضت عدتها من الحيض ؟ || الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بالنسبة لمن احتلم في الليل شيخي الكريم يعني ادركه ادركته وجبة السحر فانشغل بها ثم اذن المؤذن اخر لا بعد الفجر لا بأس. نعم نقول هذا ايضا ليس من شروط الصيام ان يكون على طهارة للرجل. لكن المرأة يشترط عند صيامها ان تكون متطهرة ان تكون - 00:00:00

هنا قد انقضت عدتها من الحيض والنفاس حتى لو لم تغتسل. يعني حتى الدورة مم. من الحيض النفاس ولو لم تقتل بعد الفجر صح صيامها فنقول ليس شرطا الاغتسال من الحدث عند الصيام. فلو جامع زوجته ولم يغتسل الا بعد الا بعد طلوع الفجر الصادق وقبيل - 00:00:20

الى الصلاة نقول لا حرج ولو بعد الامساك - 00:00:40